

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161910

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-161910-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/11/22م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/11/24م، من / ...، والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بتاريخ 2022/11/27م، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2257) الصادر في الدعوى رقم (Z-34520-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2015م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

1- تعديل اجراء المدعى عليها حول بند الاستثمارات العقارية تحت التطوير لعام 2015م؛ وفقاً لحيثيات القرار.

2- قبول اعتراض المدعية بند الاستثمارات لعام 2015م، وبند الاستثمار في شركة... لعام 2015م.

3- رفض اعتراض المدعية على بند الاستثمار في الصناديق لعام 2015م.

4- رفض اعتراض المدعية على بند الاطراف ذات العلاقة المدينة لعام 2015م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي: فغيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافه في البنود التالية: (الاستثمار في الصناديق لعام 2015م) وبند (الأطراف ذات العلاقة المدينة لعام 2015م) وفيما يخص بند (موجودات أخرى طويلة الأجل لعام 2015م)، فيدعي المكلف بأنه تم توقيع عقد إيجار رأسمالي طويل الأجل مع (شركة سمير لمعدات التصوير) لاستغلال الأرض المملوكة لها لبناء مشروع تجاري عبارة عن فندق، والايجار لمدة (23 سنة)، ومن شروط العقد أن يتم سداد ايجار العامين 2017م و 2018م عند توقيعه، وإجمالي (3,712,000) ريال تم سداه، وبذلك يتضح أن هذا المبلغ ليس مصروف إيرادي وإنما مصروف رأسمالي خرج من ذمة الشركة وبالتالي يجب أن يحسم من الوعاء الزكوي.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161910

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-161910-2022)

حيث يطلب المكلف

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض عليه وحضرت استئنافها على قرار دائرة الفصل، حيث يكمن استئنافها فيما يخص بند الاستثمارات لعام 2015م، وبند الاستثمارات العقارية تحت التطوير لعام 2015م. وتفيد بأنها تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف.

وفي يوم الاربعاء بتاريخ: 2023/11/22م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/21/1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (موجودات أخرى طويلة الأجل لعام 2015م) وبعد اطلاع هذه الدائرة على ملف الدعوى وما قدم من مستندات، وحيث إن دائرة الفصل لم تتطرق في بند (موجودات أخرى طويلة الأجل لعام 2015م)، الأمر الذي يجعل الخصومة غير منتهية فيه على نحو ما قضى به منطوق ذلك القرار، وبالتالي لم تستنفد دائرة الفصل ولايتها في الفصل في موضوع النزاع، وعليه تنتهي الدائرة إلى إعادة البند أعلاه لدائرة الفصل للنظر فيه. وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف/... سجل تجاري (...)، رقم مميز (...). والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161910

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-161910-2022)

ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2257) الصادر في الدعوى رقم (Z-34520-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2015م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإعادة الدعوى إلى الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة للنظر فيما يتعلق ببند (موجودات أخرى طويلة الأجل).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.